Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الحديث العاشر

التوازن في علاقة الزوج مع الضرائر

عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان يمكث عند زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلاً، فتواصيت أنا وحفصة إن أيتُنا دخل عليها النبي ﷺ فلتقل: إني أجد منك ريح مغافير[1]، فدخل على إحداهما فقالت ذلك له، فقال: «لا بل شربت عسلاً عند زينب بن جحش ولن أعود».

وفي رواية: «وقد حلفت فلا تخبري بذلك أحداً»، فنزلت: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ ... ﴾، وفي رواية: قالت سودة: أكلت مغافير؟ قال: «لا»، قالت: فما هذه الريح التي أجد منك؟ قال: «سقتني حفصة شربة عسل»، فقالت: جرست[2] نحله العُرْفُط، فحرَّم العسل، فنزلت[3].

♥ الدروس المستفادة:

١ ـ قال السيوطي في الإكليل:

استدل بها على أن من حرم على نفسه أمة أو طعامًا أو زوجة لم تحرم عليه، وتلزمه كفارة يمين.

---

(١) مغافير: جمع مغفور: صمغ حلو له رائحة كريهة ينضجه شجر يقال له: العُرْفُط.

(٢) جرست: أي أكلت.

(٣) رواه البخاري برقم (٤٩١١)، مسلم في «الطلاق» رقم (٢٠).